



سلطة النقد الفلسطينية
PALESTINE MONETARY AUTHORITY

تعميم رقم (81 / 2022)

إلى كافة مؤسسات الإقراض العاملة في فلسطين

التاريخ: الاحد ، 03 نيسان ، 2022

الموضوع: تطبيق التعريف والتصنيف الوطني للمنشآت الاقتصادية

بهدف تطبيق تعريف وتصنيف المنشآت الاقتصادية بما يتوافق مع قرار مجلس الوزراء رقم (11/115/18 م.و.م/1) لعام 2021م بشأن التعريف والتصنيف الوطني للمنشآت الاقتصادية، يجب على كافة مؤسسات الإقراض الالتزام بالتصريح عن حجم المبيعات وعدد العمال الكلي والجزئي بشكل صحيح من خلال شاشات فتح السجل الائتماني لدى التصريح عن التسهيلات الائتمانية الممنوحة لكافة المنشآت الاقتصادية.

مجموعة الاستقرار المالي
سلطة النقد الفلسطينية

- مرفق: قرار مجلس الوزراء رقم (11/115/18 م.و.م/1) لعام 2021م بشأن التعريف والتصنيف الوطني للمنشآت الاقتصادية.



29 حزيران 2021

الإشارة (أ.ع.م.و/2021/ 1634)

معالي الأخ خالد الصيالي
حفظه الله
وزير الاقتصاد الوطني

الموضوع: التعريف والتصنيف الوطني للمنشآت الاقتصادية المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة والكبيرة الحجم

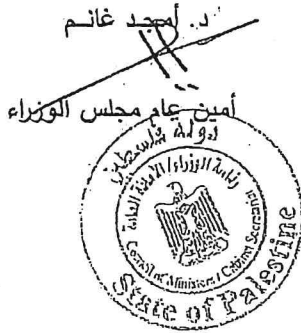
تهديكم الأمانة العامة لمجلس الوزراء أطيب تحياتها، وتعلمكم بقرار مجلس الوزراء الصادر في جلسته الأسبوعية

رقم (18/115) المنعقدة بتاريخ 2021/06/28م، بشأن التعريف والتصنيف الوطني للمنشآت الاقتصادية المتناهية

الصغر والصغيرة والمتوسطة والكبيرة الحجم.

نرجو التكرم باتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ القرار.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،،



مرفق: القرار المذكور.

نسخة: دولة رئيس الوزراء
حفظه الله



دولة فلسطين

مجلس الوزراء

قرار مجلس الوزراء رقم (١١ / 18/115/م.و.ا) لعام 2021م
التعريف والتصنيف الوطني للمنشآت الاقتصادية المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة والكبيرة الحجم

بناءً على الصلاحيات المخولة لنا قانوناً

وتنسيب وزير الاقتصاد الوطني

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

وبعد الاطلاع على القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته؛

وعلى قانون الشركات رقم (12) لسنة 1964م وتعديلاته؛

وقرار مجلس الوزراء رقم (13/105/01/م.و.ا.ف) لعام 2011م؛

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة في مدينة رام الله بتاريخ (28/06/2021م) ما يلي:

المادة الأولى

المصادقة على تعديل التعريف والتصنيف الوطني للمنشآت الاقتصادية المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة والكبيرة الحجم.

المادة الثانية

يتم تصنيف المنشآت الاقتصادية في فلسطين إلى خمسة تصنيفات وهي (متناهية الصغر، الصغيرة جداً، الصغيرة، المتوسطة، وكبيرة الحجم على أساس المعايير المبينة في الجدول التالي):

المبيعات السنوية Annual Turnover	عدد الموظفين Number of employee	التصنيف Classification
بشرط ألا يتجاوز حجم المبيعات 100 ألف دولار أميركي provided that turnover does not exceed USD (100,000)	(4-1)	متناهية الصغر (Micro)
بشرط ألا يتجاوز حجم المبيعات 200 ألف دولار أميركي provided that turnover does not exceed USD (200,000)	(9-5)	صغيرة جداً (Very Small)
بشرط ألا يتجاوز حجم المبيعات 500 ألف دولار أميركي provided that turnover does not exceed USD (500,000)	(19-10)	صغيرة (Small)
بشرط ألا يتجاوز حجم المبيعات 2 مليون دولار أميركي provided that turnover does not exceed USD (2,000,000)	(49-20)	متوسطة (Medium)
حجم المبيعات أعلى من 2 مليون دولار أميركي More than USD(2,000,000)	(+50)	كبيرة (Large)



دولة فلسطين
مجلس الوزراء

المادة الثالثة

على جميع الجهات ذات العلاقة تقديم التسهيلات اللازمة لغاية تنفيذ هذا التصنيف.

المادة الرابعة

لغايات تطبيق التعريف بتطوير السياسات والاستراتيجيات الخاصة بتمكين وتطوير المنشآت الاقتصادية وفق التصنيف المذكور تتولى وزارة الاقتصاد الوطني بالتنسيق مع وزارة المالية وسلطة النقد، وهيئة سوق رأس المال.

المادة الخامسة

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار.

المادة السادسة

على الجهات المختصة تنفيذ أحكام هذا القرار كل فيما يخصه، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ 2021/06/28م.

محمد اشتية

رئيس الوزراء

